الرسم المعتمد في الأخذ بآراء الأمام الأعظم وصاحبيه رحمهم الله في الفقه الحنفي واثره في استقرار القضاء والفتوى ص 13 – 36

أ.د صلاح عواد جمعة عبدالله الكبيسي

كلية الأمام الأعظم رحمه الله الجامعة

أزمة بناء الدولة في العراق بعد عام

أ.د.طه حميد حسن/ كلية العلوم السياسية/ الجامعة المستنصرية

أ.م.آمال وهاب عبد الله/ كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة كركوك

مشكل القران الكريم في تفسير ابن عاشور (التحرير والتنوير) سورة البقرة انموذجا – دراسة موازنة

ا.د.حيدر علي نعمة

م.م.انور حسن شارد

مشروع الشرق الأوسط الجديد دراسة في الجغرافية السياسية

ا.د . خليل اسماعيل محمد

التنظيم القانوني للعقود الإلكترونية

ا.د . نصر البلعاوي

واقع وأفاق الشمول المالي في العراق مع إشارة خاصة لإقليم كردستان– العراق.

ا . د . م اوميد إبراهيم حسن

المواطنة اليابانية بين التقليد والحداثة

د.سيف عدنان ارحيم القيسي

Modern International sovereignty

Between assumption and reality

Dr. Ibrahim Ahmed Al-Samarrai

الرسم المعتمد في الأخذ بآراء الأمام الأعظم وصاحبييه رحمهم الله في الفقه الحنفي واثره في استقرار القضاء والفتوى

أ.د صلاح عواد جمعة عبدالله الكبيسي

كلية الأمام الأعظم رحمه الله الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله وازواجه واصحابه الغر الميامين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.

اما بعد

فلا يخفي ما لفن رسم المفتي – الذي اولاه الساده الحنفية عناية فائقة – من دور بارز في استقرار القضاء والفتوى في الفقه الحنفي اذ ان اراء ائمه الحنفية المبثوثة في كتبهم لا بد لها من رسم يبين ما عليه الفتوى منها ودليل يدل على المعتمد عندهم فيها فكان في رسم المفتي الذي اولوه عناية كبيرة فيي كتبهم فترى في كثير من كتب ائمة الحنفية يعقدون فصلا كاملا يبينون ذلك الرسم الذي يسير عليه المفتي الذي يدله على المعتمد في المذهب قضاء وافتاء ولعل ابرز ما يلاحظه المتعلم للفقه الحنفي هي اراء الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان بن ثابت وصاحبيه ابي يوسف ومحمد رحمهم الله اذ يلاحظ طالب العلم في اول طلبه للعلم في الفقه الحنفي تلك الآراء في اول مختصر يعالج حفظه ويطلب درسه الا وهو مختصر الامام القدوري[1] ت 428 رحمه الله والذي صنفه لجمع اراء هؤلاء الائمة فلا تكاد صحيفة من صحائفه تخلو من ذكرهم وذكر آرائهم[2] وهذه آرائهم هي بمجموعها مثلث ما اطلق عليه في الامة المذهب الحنفي ومع مجموع الاراء المثبتة في كتب الفقه الحنفي كان لابد من رسم يدل على ما عليه القضاء والافتاء منها فينبثق هذا الفن فن رسم المفتي والذي جمع اشتاته وحرر ضوابطه خاتمة محققي الحنفية العلامة ابن عابدين (ت 1252 هـ)رحمه الله[3] في منظومته عقود رسم المفتي وشرحها واستقر العمل عليها والسير على ما فيها الى يومنا هذا للدلالة على المعتمد المعمول والمفتي به في القضاء والافتاء فكان اللائحة التي يلزم لزومها الأخذ عنها والرسم الذي يجب اتباعه والسير عليه لكل من القاضي والمفتي وكان البر الذي رست عليه واستقرت به راحلة القضاء وراحلة الافتاء .

---

1. (القدروي) من اكثر الكتب تداولا عند الحنفية ، و(الشرح مختصر الكرخي) ، و (التجريد) محي الدين الحنفي (ت 775 هـ) عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي ، ابو محمد ، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ج 1 ص 93 ط مير محمد كتب خانة كراتشي باكستان تراجم الموسوعه الفقهية الكويتية ج 1 ص 356.
2. فانظر مثلا صحيفه 4 5 6 7 8 وكذا الى اخره من هذا المختصر الميمون مختصر القدوري ط درسعادت عثمانية 1309هـ .
3. ابن عابدين (ت 1252 هـ محمد امين بن عبد العزيز عابدين الدمشقي : فقيه الديار الشامية وامام الحنفية في عصره . مولده و وفاته في دمشق له (رد المحتار على الدر المختار – ط) خمس مجلدات ، فقه حنفي ،يعرف بحاشية ابن عابدين ، ، وله غيرها كتب كثيرة وكلها عظيمة النفع محققة لمسائلها ينظر الزركلي الاعلام ج 6 ص 42 وقد احال محقق الاعلام ترجمته الى حلية البشر خ و روض البشر 220 وعقود اللالي 232 والازهرية 2 :254 ومعجم المطبوعات 150–154 والتيمورية 3 : 187 وفهرس المولفين 229 انظر هامش الاعلام ج 6 ص 42 .

وقد كتبت هذه الكلمات في هذا البحث ادلو بها دلوي في بيان هذا الرسم الميمون واصوله و وسمت هذا البحث بـ (الرسم المعتمد في الاخذ باراء الامام الاعظم وصاحبيه رحمهم الله في الفقه الحنفي).

واعنى بمصطلح الرسم اللائحة الثابتة والعلامة الدالة التي تدل القاضي والمفتي على الراي الذي يعمل به او يفتى مما هو الراجح المعتمد بيه والمفتى به في المذهب والتي يلزم تقييد القاضي والمفتى بها حين تقليدهم منصب القضاء والافتاء فقد جاء في منظومة عقود رسم المفتي (لاسيما قضاتنا اذ قيدوا) (براجح المذهب حين قلدوا)

لقد عجت المصنفات وانشغلت المؤلفات في بيان هذا الرسم وبيان حدوده وضوابطه في كتب الحنفيه ومنذ قرون طويلة فتجد عنها فصلا كاملا في اول الكتاب الموسوم فتاوى قاضيخان للامام الاوزجني ت 592 هـ

وفصلا اخر في الكتاب الموسوم الفتاوى الاتاتارخانية للامام الاندربتي 786 هـ وفصلا اخر في الكتاب الموسوم التصحيح والترجيح للامام ابن قطلوبغات ت 879 هـ وفصلا اخر في الكتاب الموسوم رد المحتار على الدر المختار حاشية ابن عابدين وفصلا في كتاب اصول الافتاء له ومنظومته الموسومة عقود ررسم المفتي وشرحه لها ذلك الكتاب (النظم والشرح) الجامع المانع المحقق لاصول هذا الفن وضوابطه

وقد قسمت هذا البحث و وسمته كما قلت ب الرسم المعتمد في الاخذ باراء الامام الاعظم وصاحبيه رحمهم الله في الفقه الحنفي واثره في استقرار القضاء والفتوى الى مقدمة وتمهيد وثلاثه مباحث وخاتمه والحمد لله رب العالمين .

التمهيد

المذهب الحنفي منذ بداية التأسيس الى كمال نضوجه وانتشاره بالامة في القرون الاولى منذ قرون الاسلام وفي عصر التابعين منها نبغ مجموعة كبيرة من حملة العلم وصلوا الى اسمى الدرجات المعرفية ونالوا اعلى المراتب العلمية مرتبة الاجتهاد المطلق واختط كل منهم طريقة سلكها في تعريف الاحكام الشرعية واستنباط القوانين الفقهية ليبينوا احكام الشريعة المطهرة فكان لكل واحد من هؤلاء الافذاذ مذهبا له اتباعه يحفظونه وينقلوه الى الناس ويخدموه بالتصنيف والتاليف والسير على منهاجه والعمل بأحكامه إلا ان هذه المذاهب الكثيرة قد انقرض بعضها ولم يكن لاصحابها اتباع ف الليث بن سعد كان له مذهب ولا اتباع له الان وكذلك الامام ابن جرير الطبري صاحب التفسير الكبير كان له مذهب ولا اتباع له الان وغيرهما من المجتهدين الذين بلغوا مرتبة الاجتهاد المطلق ولم يكن لهم اتباع يتبعوهم على مذاهبهم لكن في المقابل نرى الائمة الاربعة ابا حنيفه ومالك والشافعي و احمد المجتهدين المطلقين اصحاب المذاهب المتبوعة في الامة وجرى القضاء والافتاء على ما قرروه من الاحكام وخدمت خدمة عظيمة في التحرير والتنقيح والتحقيق والتصنيف والتاليف وعظم سالكوها وكثر متبوعها . ولقد تشيد لكل مذهب من هذه المذاهب بناء عظيم له اصول رصينة وقواعد راسخة وعلماء كثر تمتد جذوره الى امامه وصاحب طريقته ومؤسس مذهبه واولئك الائمة الموسسين ايضا اخذوا العلم عمن سبقوهم وتربوا على علماء جهابذ اخذوا عنهم من ميراث النبوة ما حفظوه وبلغوه وسارو به على درب ائمتهم[4] فامامنا الاعظم ابو حنيفة النعمان بن ثابت حمل العلم عمن سبقه من الائمة المجتهدين فاتم ما بدووة في الاستنباط واجتهد ايما اجتهاد حتى ظهر مذهبه ثم طوره تلامذة له ابرار ولذلك قالوا في جذور مذهبه زرعه ابن مسعود رضي الله عنه وسقاه علقمة وحصده ابراهيم النخعي وداسه حماد وطحنه ابو حنيفه وعجنه ابو يوسف وخبزه محمد فسائر الناس ياكلون من خبزه رحمهم الله جميعا[5] لقد نشاء المذهب في الكوفة اذ اخذ الامام العلم عن فقيهها حماد بن ابي سليمان وبلغ فيه مكانة عالية حتى تم اختياره خلفا لشيخه بعد وفاته سنه عشرين ومائة من الهجرة فحمل الامانة حتى اقبل عليه طلاب العلم من كل حدب وصوب فسار بهم على طريقة فريدة هي طريقه تبادل الاراء بدلا من الاملاء المجرد فكان مجلسه مجلس شورى علمي رصين يناقشون فيه المسائل بأدلتها حتى يستقروا على راي راجح فيها[6]

4. الاشقر معاصر الدكتور عمر سليمان المدخل الى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية ص 41 ط دار النفائس الاردن 1416 هـ
5. الحصكفي الدر المختار شرح تنوير الابصار وجتمع البحار ج 1 ص 49
6. الصيرمي ت 436 هـ ابو عبد الله حسين بن علي اخبار ابي حنيفة واصحابه رحمهم الله ص 8 ، 66 – ط المعارف الشرقية حيدر اباد الهند لجنة احياء العارف انعمانية عام 1394 هـ - الكردري ت 827 هـ محمد بن محمد بن شهاب مناقب الامام اب حنيفة رحمه الله ج 1 ص 51 ط مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر اباد الدكن الهند 1321 هـ

فنمت مواهب اولئك الطلاب على يد امامهم حتى ادرك ذلك فيهم ولمح نبوغهم فقال اصحابنا هؤلاء ستة وثلاثون رجلا منهم ثمانية وعشرون يصلحون للقضاء وسته يصلحون للفتوى واثنان يصلحان لتأديب القضاة وارباب الفتوى وعد منهما ابا يوسف رحمهم الله جميعا[7]

فكان هؤلاء خير عون لامامهم في مسيرته الفقهية الاجتهادية واستنباط الاحكام العملية[8] ثم جاء من بعدهم تلاميذهم وكانت ايضا لهم جهود كبيرة في التحرير والتنقيح في المذهب وعالجوا التخريج على اصول امامهم واستنباط الاحكام للنوازل والمسائل الجديدة وكل هذه المسائل بأكملها الاولى والمخرجه انضوت تحت مسمى الفقه الحنفي والمذهب الحنفي رحم الله رجاله ومتبعيه[9]

وللمذهب الحنفي انتشار واسع اليوم في الشام والعراق وفي بعض بلاد الحجاز واليمن ودول الجزيرة العربيه

وغلبه مطلقه في تركيا والبانيا وبلاد البلقان (البوسنة والهرسنك وكوسوفو) وافغانستان وتركستان والهند وبلاد القوقاز والبرازيل[10] والحمد لله رب العالمين .

---

7. المكي ت 568 هـ ابو الموید الموفق بن احمد مناقب الامام ابي حنيفة النعمان رحمه الله ج 2 ص 246 ط مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر اباد الدكن الهند 1321 هـ
8. النقيب معاصر احمد بن محمد المذهب الحنفي ج 1 ص 81 ط مكتبة الرشد الرياض 1422 هـ
9. ابو زهرة ت 1394 هـ الامام محمد ابو زهرة ابو حنيفة حياته وعصره اراؤه وفقهه ص 495 ط دار الفكر العربي
10. الموسوعة العربيه العالمية ، عمل موسوعي ضخم شارك في انجاز اكثر من الف متخصص مادة : الحنفي ، المذهب

المبحث الاول

تراجم الائمة الثلاثة بإيجاز

1. الامام الاعظم ابو حنيفة رحمه الله

اسمه

النعمان بن ثابت بن زوطي الكوفي اصله من فارس وموطنه الاصلي من كابل وهي مدينة تقع بين الهند وسجستان ثم انتقل اجداده منها[11]

ولد بالكوفة سنه 80 هجرية ونشاء وعاش فيها اكثر حياته فحفظ القران الكريم منذ صغره وورث تجارة الخز عن والده حتى قيض الله له من اخذ بيده الى طلب العلم[12] ، كان ربعه من الرجال وكان احسنهم منطقا سمحا سخيا كثير العبادة يقوم الليل ويكثر من قراءة القران الكريم عظيم الامانة شديد الحرج في كل ما تخالطه شبه اثم[13] .

وكان رحمه الله فطنا ذكيا عالما منقطعا للعلم واهله عالي الهمة عازفا عن الجاه الفاني .

انصرف الى طلب العلم واقبل عليه بكليته فاختار فيه حلقة فقيه العراق الامام حماد بن ابي سليمان مسلم الكوفي[14] ونبع عنده حتى قال فيه لايجلس بحذائي غبر ابي حنيفة .

---

11. راجع ترجمة موسوعه في الصيرمي ت 436 هـ ابو عبد الله حسين بن علي اخبا ابي حنيفة و اصحابه ص 1 ط معارف الشرقية حيدر اباد الهند 1349 هـ الخطيب البغدادي ت 436 هـ الحافظ ابو بكر احمد بن علي الخطيب تأريخ بغداد ج 13 ص 324 ط دار الكتاب العربي بيروت
12. الهيتمي المكي ت 973 هـ احمد بن حجر الخيرات الحسان في مناقب الامام ابي حنيفة النعمان ص 37 ط الكتب العلمية بيروت
13. الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص 2 الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ج 13 ص 330 -353 – 358 ابن خلكان ت 681 احمد بن محمد بن ابي بكر وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ج ص 411 ط دار صادر بيروت 1397 هـالمكي مناقب الامام ابي حنيفة ج 1 ص 259 ط حيدر اباد الدكن الهند 1321 هـ
14. حماد بن ابي سليمان مسلم الكوفي ت 120 هـ من التابعين اخذ الفقه عن ابراهيم النخعي وكان افقه اصحابه . قيل لابراهيم : من لنا بعدك ؟ قال : حماد رحمهم الله الشيرازي ت 476 هـ ابو اسحاق ابراهيم بن علي طبقات الفقهاء ص 83

جد هذا الامام واجتهد وصبر وثابر حتى نال المكانة العالية قال فيه الامام مالك لقد وفق لابي حنيفة الفقه حتى ما عليه فيه كبير مؤنة[15] وقال الشافعي الناس في الفقه عيال على ابي حنيفة وقال مارايت احدا افقه من ابي حنيفة[16]

وقال عنه الامام احمد ان ابا حنيفة من اهل الورع والزهد وففي ايثاره الاخرة ولا يدركه احد[17]

كان له شيوخ كثر قدروا باربعة الاف شيخ وكان له تلاميذ كثر يصعب حصرهم يحظرون مجلسه ويسمعون منه رحمهم الله جميعا[18]

وفاته رحمه الله

بعد عمر طويل في نشر العلم وتبيينه توفي الامام العظم رحمه الله في عام 150هـ النبي محمد صلى اله عليه وسلم في شهر رجب في مدينه بغداد وقد بلغ السبعين عاما وقد صلى عليه خلق عظيم نحو من خمسين الف وبقي الناس يتواردون فصلى عليه مرات عديدة ومكثوا يصلون على قبره عشرين يوما ودفن في مقبرة الخيزران قال العلم الجهيد شعبة بن الحجاج[19] بعد ان استرجع لما علم بموته قال لقد طفئ ضوء نور العلم عن اهل الكوفة لايرون مثله ابدا[20] .

---

15. **الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج 13 ص 338**
16. **الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج 13 ص 346 ابن كثير الدمشقي ت 774هـ اسماعيل بن كثير البداية والنهاية ج 10 ص 87 ط الكتب العلمية بيروت التميمي الطبقات السنية في تراجم الحنفية ج 1 ص 29**
17. **الهيتمي المكي الخيرات الحسان في مناقب الامام ابي حنيفة النعمان ص 46**
18. **المكي مناقب الامام ابيحنيفه النعمان ج 1 ص 37 و ج 2 ص 184**
19. **شعبة بن الجاج الواسطي ثم البصري ، ابو بسطام (ت 160هـ): من ائمة رجال الحديث ، حفظا ودراية وتثبتا . قال الشافعي لو لا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وذكر محقق الاعلام له ترجمة في تهذيب التهذيب 4: 338 والمستطرفة 85 وحلية الاولياء 7: 144 وذيل المذيل 104 وتاريخ بغداد 9: 255 والمناوي 1: 120 الزركاني الاعلام (164/3) ورايت ترجمته عند الخطيب البغدادي تاريخ بغداد برقم 4830 ج 9 ص 255**
20. **الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص 72**

2. الامام ابو يوسف رحمه الله

يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري ولد بالكوفة عام 113 هجرية نشأ اول امره يتجه الى العمل مع والده لكن حبه للعلم واهله دفعه الى اختلاس الوقت والتسلل الى مجالس العلماء فيجيء الى مجلس الامام ابي حنيفة لكن ابويه يمنعانه ويعنفانه يريدان منه ان يعمل ليحصل للاسرة قوتها

فلما رأى الامام ذلك ورأى حب يعقوب للعلم صار يدفع اليه المال اعانه له على الانصراف للعلم[21] .

واما ابو يوسف فما ان نال العلم وكمل امره فيه حتى لازم دبر كل صلاة يقول الهم اغفر لي ولوالدي ولابي حنيفة[22] .

كان ابو يوسف ذو حفظ وذكاء وبديهيه وفطنة فاختاره الخلفاء للقضاء فتولاه للمهدي والهادي والرشيد[23] .

قال ابو يوسف في قضائه وليت هذا الحكم – القضاء – وارجو الله ان لا يسالني فيه عن جور ولا ميل لاحد[24] .

وكان يقول اللهم انك تعلم اني لم اجر في حكم حكمت به بين عبادك ولقد اجتهدت بما وافق كتابك وسنة نبيك صلى الله علية وسلم وما اشكل علي جعلت بيني وبينك ابا حنيفة وكان عندي والله ممن يعرف امرك ولايخرج عن الحق وهو يعلمه[25] .

وبسبب هذا اليقين كان لايولى قاضيا الا ان يكون على مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله .

---

21. الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص 91 الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج 14 ص 243 المكي مناقب الامام ابي حنيفة ج 2 ص 209 التونخي ت 384هـ الحسن بن ابي القاسم الفرج بعد الشدة ج 1 2 218 ط مكتبة المثنى بغداد 1375هـ
22. المكي مناقب الامام ابي حنيفة ج 2ص 273
23. الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج 14 ص 242 ابن عبد البر ت 463هـ ابو عمر يوسف بن عبد الله االنمري القرطبي الانتقاء في فضائل الثلاثة الائمة الفقهاء ص 173 ط مكتبة القدسي 1350هـ
24. ابن كثير البداية وا لنهاية ج 10 ص 149
25. الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج 14 ص 254

لقد بلغ في العلم مبلغا كبيرا حتى قال امامه او حنيفه عنه حين مرض قال ان يمت هذا الفتى فانه اعلم من على الارض[26] .

اخذ العلم عن شيوخ كثر ولازم ابا حنيفة لا يفارقه واخذ عنه العلم تلامذه كثر تفقهوا على يده[27] .

وكان اول من وضع الكتب على مذهب ابي حنيفة وكتبه متداوله الى يومنا هذا ككتاب الاثار في ادلة الفقه رواها عن ابي حنيفة وكتاب الخراج في احكام الاموال وكتاب اختلاف ابي حنيفة وابن ابي ليلى انتصر فيه مع حجته لامامه والكتاب في الفقه المقارن وكتاب الرد على سير الاوزاعي في السير والجهاد واحكامه ابرز فيه مذهب الحنفية[28] .

توفي رحمه الله سنه 182 هجرية عن تسع وستين سنة في بغداد وفجع الناس حتى قالوا ينبغي لاهل الاسلام ان يعزي بعضهم بعضا بأبي يوسف رحمه الله[29] .

3. الامام محمد بن الحسن الشيباني

اسمه

ابو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني اصله من الجزيرة ثم ارتحل وا لده الى الكوفة واقام في واسط بين الكوفة والبصرة وفيها ولد الامام محمد[30] .

حرص والده على تعليمه منذ الصغر فقال حملني ابي الى الامام ابي حنيفة وانا ابن اربع عشر سنة ومن يومئذ لازمه بأخذ عنه حتى وفاته وكان محمد قبلها وفي سن التميز قد حفظ القران الكريم واخذ بعض دروس العلم[31] .

---

26. الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج 14 ص 246
27. الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص 93
28. اللكنوي الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص 225 ط دار الكتاب الاسلامي الكوثري حسن التقاضي في سيرة الامام ابي يوسف القاضي ص 33 .
29. الاتابكي ت 874هـ يوسف بن تغري بردى النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ج 2 ص 108 ط المؤسسه المصرية العامة للتأليف
30. الصبر في اخبار ابي حنيفة واصحابه ص 120
31. الكردري ت 827هـ محمد بن محمد مناقب الامام ابي حنيفة ج2 ص155 ط دائرة المعارف العثمانية حيدر اباد الدكن 1321هـ الكوثري بلوغ الاماني في سيرة الامام محمد بن الحسن الشيباني ص5 ط مكتبة الحانجي مصر 1355هـ

كان من احسن الناس وجها ولباسا وفصيح اللسان جميل الخلق ذكيا شديد الذكاء ورعا شديد البعد عن الحرام زاهدا لا يتطلع الى دنيا قوالا للحق كثير التلاوة حزبه ثلث القران كل يوم[32] .

نشأ الامام محمد بالكوفة حاضرة الدنيا انئذ فاخذ من العلم بحظ وافر حتى كان له مجلس في مسجد الكوفة وهو ابن عشرين سنه قال عنه تلميذه وصاحبه الامام الشافعي لا اعلم بكتاب الله وناسخه ومنسوخه وخلاله وحرامه منه انه كان يملا القلب والعين[33] .

طلب الفقه على يد الامام ابي حنيفة ولازمه حتى وفاته ثم اختلف الى ابي يوسف حتى تضلع عنه ورحل الى الحجاز وبقي عند الامام مالك ثلاث سنين ينهل عنه[34] .

ثم عاد الى العراق يعلم الناس وينشر الفقه ويبينه لطلبته حتى قال الامام الشافعي امن الناس علي ف الفقه محمد بن الحسن وقال لو انصف الناس الفقهاء لعلموا انهم لم يروا مثل محمد بن الحسن ما جالست فقيها قط افقه منه ولا فتق لساني بالفقه مثله[35] وحين سئل الامام احمد بن حنبل عن ماخذه المسائل الدقيقة فقال من كتب محمد بن الحسن[36] .

اخذ العلم عن شيوخ كثر في الكوفة والبصرة وواسط والمدينة ومكة والشام وغيرها من الامصار الاسلامية العطرة المليئة بالعلم والمعارف واخذ عنه العلم شيوخ كثر من ابرزهم الامام الشافعي رحمه الله[37] .

---

32. ابن كثير البداية والنهاية ج10 ص167 الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص126 الكردري مناقب الامام ابي حنيفة ح2 ص156
33. الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص124 ابن كثير البداية والنهاية ج10 ص167 وينظر الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ج2 ص174
34. ابن خليكان وفيات الاعيان ج4 ص184 الدهلوي ت 1176هـ شاه ولي الله احمد بن عبد الرحيم الانصاف في بيان سبب الاختلاف ص18 ط المطبعة السلفية القاهرة 1398هـ
35. الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص124
36. ينظر الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابة ص125 الخطيب البغدادي تأريخ بغداد ج2 ص177 ابن كثير البداية والنهاية ج10 ص168
37. الصيرمي اخبار ابي حنيفة واصحابه ص125 الكوثري بلوغ الاماني في سيرة الامام محمد بن الحسن الشيباني ص7

دون الامام محمد فقه الحنفية ومن ابرز مدوناته كتبه التي سميت بظاهر الرواية التي رواها عنه الثقات

وكتب ظاهر الروايات اتت ستا وبالاصول ايضا سميت

صنـفها محمد الشيـبانـــي حرر فيها المذهب النعماني

الجامع الصــغير والكـبير والسير الكبير والصغير

ثم الزيادات مع المبــسوط تواترات بالسند المظبوط

واول هذه الكتب كتاب المبسوط ويسمى الاصل وهو اكبر واسبق تصانيفه تناول فيه عشرات الالوف في مسائل الحلال والحرام ومنها الجامع الصغير جمع فيه مارواه عن ابي يوسف عن ابي حنيفه تناول فيه اربعين كتابا من كتب الفقه وحوى 1532 مسالة ومنها الجامع الكبير جمع فيه مارواه مباشرة عن ابي حنيفة

ومنها السير الكبير جمع فيه ما رواه عن ابي حنيفة في احكامن المغازي والحرب وقد شرحه شمس الائمة السرخسي[38] وقد طبع في خمس اجزاء

وكتب ظاهر الروايه هذه قد جمعها الامام الحاكم الشهيد[39] في كتابه الكافي وشرح كتاب الكافي شمس الامة السرخسي ايضا في كتابه الجامع الماتع المبسوط الذي طبع في ثلاثين مجلدا كبيرا[40] قال ابن عابدين .

---

38. السرخسي (ت 483هـ) شمس الامة ابو بكر محمد بن احمد بن سهل من كبار ائمة المذهب الحنفي مجتهد من اهل سرخس في خراسان . اشهر كتبه (المبسوط) في الفقه الحنفي والمقارن ثلاثون جزءا كبيرا وطبع في احلى حلة وهو ضمن كتب المكتبة الشاملة الاكترونية ينظر الزركلي (ت 1396هـ)، خير الدين بن محمود بن محمد الاعلام ط دار العلم للملايين بيروت الخامسة عشر 2002 واحال محقق الاعلام ترجمته الى الفوائد البهية 158 والجواهر المضية 2: 280 والفهرس التمهيدي 160 ومفتاح السعادة 2: 55 ينظر الاعلام ج5 ص315 وله ايضا ترجمة في الموسوعة العربية العالمية مادة السرخسي .

39. 3الحاكم المزوزي (ت 334هـ) محمد بن محمد بن احمد ابو الفضل السلمي البلخي امام الحنفية في عصره من كتبه الكافي جمع فيه ظاهر الرواية ينظر الزركلي ، الاعلام ج7 ص19 واحال محقق الاعلام ترجمته الى الجواهر المضية 2: 112 والفوائد البهية 158 وكشف الظنون 1378 و 1851 وكتبخانة 3: 101.

اقوى شروحه الذي كالشمس (مبسوط شمس الامة السرخسي)(معتمد النقول ليس يعمل)(بخلفه وليس عنه يعدل)[42]

وللامام محمد كتاب الحجة على هل المدينة رد فيه على الامام مالك وغيرة من فقهاء المدينة في مسائل خالفهم فيها

وله كتاب المقطا روى فيه موطا للامام مالك ثم ادمج فيه روايات اخرى لبيان مخالفة مذهبه معه وقد طبع مع تعليقات اللكوني في كتاب التعليق الممجد على موطا الامام محمد رحمه الله[43] .

وفاته

توفي سنه 189هجرية عن ثمان وخمسين عاما في الري وفيه قد توافق موته مع موت الامام الكسائي[44] في نفس اليوم فقال الخليفة هارون الرشيد[45] دفنت اليوم اللغة والفقه جميعا[46] . رحم الله علماء الامة جميعا .

---

40. انظر ابو سليمان معاصر الدكتور عبد الوهاب كتاب البحث العلمي ومصادر الدراسات الفقهية ج1 ص262 ط دار الشروق جدة السعودية
41. تقرأ هكذا حسب التشكيل بحذف الهمزة الاولى (الأمة) لغرض الوزن والاصل شمس الامة كما عرف بذلك الامام السرخسي
42. ما في هذين البيتين من عقود رسم المفتي لابن عابدين
43. اللكنوي التعليق الممجد على موطا الامام محمد مع تقدمة طويلة صافية للشيخ عبد الفتاح ابو غدة وتحقيق تقي الدين الندوي ط دار القلم دمشق
44. الكسائي ، الامام (ت 189هـ) علي بن حمزة الكوفي ، ابو الحسن الكسائي : احد القراء السبعة امام في اللغة والنحو والقراءه من اهل الكوفة ولد في احدى قراها وتعلم بها وقرا النحو بعد الكبر وتنقل في البادية وسكن بغداد وتوفي بالري عن سبعين عاما ، السبعة في القراءات (ص: 78) وكان امام الناس في القراءة في عصره وكان ياخذ الناس عنه الفاظه بقراءته عليهم له تصانيف منها (معاني القران) و (المصادر) و (الحروف) و (الفرات)وغيرها .
45. هارون الرشيد خليفة (ت193هـ) ، هارون الرشيد ابن محمد المهدي ابن المنصور العباسي ، ابو جعفر خامس خلفاء الدولة العباسية في العراق واشهرهم ولد بالري لما كان ابوه اميرا عليها وعلى خراسان ونشاء في دار الخلافة ببغداد وبويع بالخلافة بعد وفاة اخيه الهادي سنه 170 هـ فقام باعبائها وازدهرت الدوله في ايامه كان عالما بالادب واخبار العرب والحديث والفه فصيحا له محاضرات مع علماء عصره شجاعا كثير الغزوات حازما كريما متواضعا يحج سنه ويغزو سنه لم ير خليفة اجود منه وكان يطوف اكثر الليالي متنكرا وفي ايامه كملت الخلافة بكرمه وعدله وتواضعه وزيارته العلماء في ديارهم له وقائع كثيرة مع ملوك الروم .

المبحث الثاني

طبقة الامامين ابي يوسف ومحمد في المذهب

معلوم ان المذهب الحنفي مسند في تسميته الى الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله فهو امام المذهب ولابد للمفتي والقاضي ان يعلم طبقة الامامين ابي يوسف ومحمد ةدرجتهما في المذهب حتى تضيء له طريق الترجيع بين اقوالهم والذين اعتنوا بتقسيم طبقات فقهاء الحنفية اعتبروا الصاحبيين في طبقة المجتهدين في المذهب وهي اعلى طبقة في المذهب بعد طبقة الامام الاولى فهي الطبقة الثانية القادرة على استخراج الاحكام من ادلتها على مقتضى قواعد امامهم واصوله[47]

وجعل اتلصاحبين في طبقة المجتهدين في المذهب اقره عدد من علماء الحنفية بينما ذهب بعظهم الى انتقاد هذا الاتجاه وجعلهما مجتهدين في المذهب بل هما مجتهدان مطلقان كمالك والشافعي لايقولون عنهما درجة وان الامامين ابا يوسف ومحمد قد بلغا هذه الدرجة درجة الاجتهاد المطلق وطبقتهم الطبقة الاولى كالائمة الاربعة[48] .

واخباره كثيرة جدا ، ولايته 23 سنة وشهران وايام وتوفي في سناباذ من قرى طوس وبها قبره رحمه الله . الاعلام للزركلي (62/8) واحال محقق الاعلام ترجمته عى ابن كثير البداية والنهاية 10: 213 والطبري 10: 110،47 والخطيب الغدادي تأريخ بغداد 14: 5

46. ابن كثير البداية والنهاية ج10 ص168

47. ابن كمال باشا ت 940هـ احمد بن سليمان طبقات المجتهدين ص 277 الذخيرة من المصنفات الصغيرة السفر الاول ط1 1404هـ التميمي ت 1005هـ تقي الدين بن عبد القادر الطبقات السنية في التراجم الحنفية ج1 ص32 ط دار الرفاعي الرياض السعودية 1403هـ ابن عابدين الحاشية ج1 ص77 العثماني محمد تقي العثماني اصول الافتاء ج1 ص257 مع شرحه المصباح ط مارية اكاديمي كراتشي باكستان .

48. المرجاني ت 1306هـ هارون بن بهاء الدين ناظورة الحق في فرضية العشاء وان لم يغب الشفق ص192 ط دار الفتح الاردن 1433هـ ابو زهرة ابو حنيفة حياته وعصره اراوءه وفقهه ص497

وللمحقق اللكنوي رحمه الله راي اخر ةتقسيم لطبقات المجتهدين وهو الذي نعتمده وعلى النحو التالي

أ. مجتهد مطلق مستقل كالائمة الاربعة
ب. مجتهد مطلق منتسب ينتسب الى امام لكنه يمتلك الات الاجتهاد كاملة لا يقلد في فروع ولا اصول كالصاحبين ابي يوسف ومحمد
ت. ومجتهد في المذهب لا يتجاوز اصول امامه وقواعده وبه اتصف كثيرون في المذهب الحنفي[49]

وهذا في الحقيقة تحسن التقاسيم وان الصاحبين رحمهما الله بلغا الاجتهاد المطلق شأنهما شأن الائمة الاربعة كما يعرف ذلك من طالع وصف اهل عصرهما لهما

نعم لم يستقل الصاحبان بمذهب كالائمة الاربعة اذ ليس من شروط درجة الاجتهاد المطلق الاستقلال بمذهب على ان اجلال الصاحبين لامامهم ابي حنيفة رحمهم الله ومنزلته في نفوسهم جعلهم يحافضون على انتسابهم هذا مع بلوغهم درجة الاجتهاد المطلق ثم انهم قد قامو بتدوين مذهبه وعملوا على جمع اقواله في مصنفاتهم ونشرها في ارجاء المعمورة[50]

---

49. اللكنوي ت 1304هـ ابو الحسنات عبد الحي النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير ص 7 ط ادارة القران والعلوم الاسلامية كراتشي باكستان
50. اللكنوي عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية ص9 ط بهامش شرح الوقاية للمحبوبي الكوثري ت 1368هـ محمد زاهد حسن التقاضي في سيرة الامام ابي يوسف القاضي ص 23 26

المبحث الثالث

ما يعمل ويفتي به من اراء الائمة الثلاثة

قلنا ان كتب المذهب الحنفي وعلى رأسها مختصر القدوري الذي يطلق عليه اسم الكتاب في الفقه الحنفي يذكر اقوال الائمة رحمهم الله فيتفقون في ارائهم في الحكم على المسائل العملية المطروحة احيانا واحيانا اخرى يكون لاحدهم راي اخر فيختلفون في اصدار الحكم عليها ويمكن تقسيم ذلك الاتفاق والاختلاف على طرق اربعة وكما ياتي :.

الطريق الاول

اتفاق الامام الاعظم وصاحبيه رحمهم الله كثير من المسائل التي اتفقوا على احكامها هؤلاء الائمة الثلاثة فالعمل والفتوى على قولهم ويجب الالتزام في المذهب ولا يجوز بحال من الاحوال العدول عن ما اتفقوا عليه من حكم وما ذهبوا اليه من قول[51]

هل يجوز العدول عن اتفاق هؤلاء الائمة الثلاثة

الجواب قلنا ان الاصل وجوب العمل والفتوى على القول الذي اتفقوا عليه الا ان الحنفية ذكروا في كتبهم جواز العدول اذا كانت هناك ضرورة فأذا رجح المشايخ في المذهب قولا عدلوا فيه عن هذا الاتفاق لانهم يرون ان هناك ضرورة في هذا العدول كالضعف في دليل او المسائل القائمة على الاختلاف في العصر والزمان او ما تغير من عرف الناس يؤخذ به لكنهم قيدوا ذلك بأن الامام الاعظم رحمه الله لو كان معهم في عصرهم لذهب الى ما ذهبوا اليه ولقال بهذا القول فبهذه الظوابط يكون الافتاء على هذا القول الاخر[52]

---

51. الاوزجندي ت 582هـ الحسن بن المنصور قتاوى قاضيخان فصول في رسم المفتي ج1 ص2 بهامش الفتاوى الهندية ط الثانية ببولاق مصر 1310هـ
ابن عابدين محمد امين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ت 1252هـ حاشية ابن عابدين رد المختار على الدر المحتار ج1 ص74 ط دار الفكر بيروت 1412هـ 1992م ، ابن عابدين ت 1252هـ عقود رسم الفتي ص24 مجموعه رسائل عالم الكتب بيروت

52. المصادر نفسها بالصحائف نفسها

مثال العدول للضرورة

الطاعات كلها كالأذان والاقامة وتعليم القران الكريم وما اشبهها الاصل فيها والمفتى به عند الائمة الثلاثة ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد رحمهم الله هو الحسبة وان الناس يقومون بها ايمانا واحتسابا ولقد اتفقت كلمتهم على الفتوى بعدم جواز الاسئجار عليها فلا يجوز اخذ الاجرة فيها الا ان المشايخ المجتهدين في المذهب الحنفي ذهبوا الى الجواز للضرورة وهي الحفاظ على هذه الطاعات والقيام بها بعد ان ظهر في الناس النواني في الامور الدينية[53]

الطريق الثاني

ان يكون للامام الاعظم قولا ويكون للصاحبيين قولا اخر
قد نرى في كثير من المسائل قولا للامام الاعظم ونرى لصاحبيه قولا اخر فما رسم المفتي في هذه المسائل للفتوى وللعمل القضائي وللاجابة الدقيقة فيها توضيح امرين الامر الاول قد يكون سبب وجود القولين بين الامام والصاحبيين الاختلاف الحاصل بسبب العصر والزمان وبما ان الصاحبان متأخرين عن امامهم عصرا وزمانا فان الفتوى تكون على قولهما وذلك لنغير الاحوال بين الناس[54]

مثال ذلك

حكم عقد المزارعة والمزارعة هيه دفع الارض الى عامل يزرعها على ان ما يخرج منها من زرع بين مالك الارض والعامل على ما شرطاه من جزء معلوم مشاع كالنص و الربع وقد اتغفت جميع مصادر الفقه الحنفي ان المزارعة لا تصح وفاسدة

---

53. ابن الهمام ت 861هـ كمال الدين محمد بن عبد الواحد فتح القدير شرح الهداية ج9 ص99 ط دار الفكر بيروت
عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي ت 683هـ الاختبار لتعليل المختار ج2 ص59 ط مطبعه الحلبي – القاهرة
ابن عابدين عقود رسم المفتي ص 26

54. الاوزحندي فتاوى قاضيخان ج1 ص2

عند الامام الأعظم بينما اختار الصاحبيين جواز المراجعة وجاء في تلك المصادر ان الفتوى على قول الصاحبين وعللوه بوجود الحاجة بالناس الى المزارعة[55]

الامر الثاني في مثل هذع المسائل التي يوجد غيها قول للامام وقول لصاحبيه وسبب وجود القوليين ليس هو الاختلاف الحاصل بسبب اختلاف العصر والزمان وانما حصل اجتهادا فهنا يفتى بقول الامام مطلقا على قول بينما ذهب الثاني الى ان المفتي والقاضي يختار الراجح من اقوالهم حسب الدليل وقوته فيعمل او يفتى بقول الامام او الصاحبيين على هذا الاساس لايخرج عنها[56]

وفي المسألة قول ثالث عند مشايخ الحنفيه يعود الى تحصيل القاضي او المفتي فيقضي او يفتي على قول الامام مطلقا اذا لم يحصل على درجة الاجتهاد ويكون مخيرا اذا وصل اليها فيستطيع بها ان يميز بين الاقوال استنادا الى الدليل[57]

الطريق الثالث

اتفاق الامام وابي يوسف ويكون ل محمد قول اخر او اتفاق الامام و محمد ويكون لابي يوسف قولا اخر

اي اتفق الامام و احد الصاحبيين ويكون للاخر قول ثان وفي الواقع فان كثيرا من المسائل على هذا المنوال فالمفتي او القاضي في هذه الحالة مما رسمه لهما علماء المذهب يعمل ويفتى على قول الامام ومن وافقه من الصاحبيين ولايجوز العدول عن هذا القول بحال[58]

---

55. ابن الهمام فتح القدير شرح الهداية ج9 ص473 الموصلي الاختيار لتعليل المختار ج3 ص74
56. الاوزجندي فتاوى قاضيخان ج1 ص2 الاندربتي ت786هـ عالم بن العلاء الانصاري الدهلوي الفتاوى التتارخانية ج1 ص82 ط ادارة القران والعلوم الاسلامية كراتشي باكستان 1411هـ ابن عابدين ج1 ص70 ابن عابدين ، عقود رسم المفتي ص27
57. المصادر نفسها بالصحانف نفسها
58. الاوزجندي فتاوى قاضيخان ج1 ص2 ابن عابدين ، عقود رسم المفتي ص 26

الطريق الرابع

ان يكون للامام قول ولابي يوسف قول ول محمد قول
اي يكون لنا في المسألة الواحدة ثلاثة اقوال فالمفتي او القاضي يلزم بالافتاء والعمل بقول الامام فان لم يوجد الامام في النسألة قول يكون العمل او الافتاء بقول ابي يوسف فان لم يوجد له في المسألة قول يعمل بقول محمد رحمهم الله جميعا
الا ان علماء الحنفية ذكروا ان هذا البيان والتفصيل لمن لم يصل الى درجة الاجتهاد ولا يقدر على ترجيح قول من الاقوال اما من وصل اليها فيتخير بناء على الدليل فيقضى او يفتى بما ترجح دليله[59]

ملاحظة على هذه الطرق الاربعة وبيان المذهب المعتمد
ذكر علماء هذا الفن رسم المفتي الذين اعتنوا به وقيدوه وضبطوه ذكروا ان مشايخ المذهب المتأخرين الذين بلغوا مرتبة الاجتهاد اذا صححوا قولا في مسالة وجب العمل . قضاءا وافتاءا بما ذهبوا اليه واعتمادا ما صححوه فيلزم القاضي والمفتي العمل والافتاء به ولا يصح العدول عنه بحال من الاحوال وعليه يكون هذا هو المذهب وانه هو المعتمد فيه وبذلك استقر المذهب الحنفي في القضاء والفتوى على ما رجحه المجتهدون المتأخرون من مشايخ الحنفيه وعليه يكون كما قلنا المذهب عند الحنفية[60]
وقد علل خاتمه محققي الحنفية العلامة ابن عابدين رحمه الله علل ذلك بانقطاع المفتي والقاضي المجتهد في زماننا ولم يبق الا المقلد المحض وهذا لايجوز له العدول عما استقر عليه المذهب وهذا الرأي المستقر الراجح يلزم تقييد القاضي والمفتي به عند تقليدهم منصب القضاء والافتاء[61]

---

59. **الحصكفي ت 1088هـ محمد بن علي بن محمد الحصني الحنفي الدر المختار شرح تنوير الابصار وجامع البحار ج1 ص71 مطبع مع حاشيته لابن عابدين ابن عابدين الحاشية ج1 ص71 ابن عابدين عقود رسم المفتي ص27**
60. **ابن عابدين الحاشية ج1 ص71 ابن عابدين عقود رسم المفتي ص 27 على معاصر الدكتور محمد ابراهيم دراسات في الفقه الاسلامي ص 87 ط جامعه ام القرى - مكه المكرمة**
61. **ابن عابدين عقود رسم المفتي ص 28 قال في هذه المنظومة الميمونة (لاسيما قضاتنا اذ قيدوا) (براجح المذهب حين قلدوا) مما يفيد ان المنظومة للقاضي والمفتي معا وانكان اسمها رسم المفتي ابن عابدين شرحالمنظومة تحقيق حامد العليمي ص 46 دار النور كراتشي**

ضوابط اغلبية استنبطت من استقراء كتب الفقه الحنفي

ذكر محققوا المذهب الحنفي ضوابط اغلبية عليها القضاء والافتاء في المسائل المطروحة وبينوها كما ياتي :.

أ. في الغالب في مسائل العبادات يكون العمل والفتوى على قول الامام رحمه الله
ب. وفي الغالب في مسائل القضاء يكون العمل والفتوى على قول ابي يوسف رحمه الله لانه مارس القضاء عمليا
ت. وفي الغالب في مسائل توريث ذوي الارحام يكون العمل والفتاوي على قول محمد رحمة الله[62]

62. ابن عابدين الحاشية ج1 ص71 ابن عابدين عقود رسم المفتي ص 35

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فبعد هذا المشوار المبارك في هذا البحث الميمون نكون قد توصلنا الى ما ياتي :.

1. اهتمام ائمة الحنفية بفن رسم المفتي منذ قرون طويلة وجعلو لهذا الرسم فصولا كاملة لتحديدهوتبييه رسمه في دواوينهم ومصنفاتهم منذ استقرار نشر اراء ائمتهم واجتهادهم في استنباط الاحكام للمسائل العملية وبثه في كتبهم
2. قد كان لهذا الرسم المعتمد دور مشاهد واثر كبير عبر تلك القرون في استقرار القضاء والافتاء فلم يتركو القاضي والمفتي في حيرة او تخبط مع تلك الاراء المبثوثة
3. المذهب الحنفي نتاج سلسلة مباركة من الائمة المجتهدين ابتدأت بالصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرورا بعلقمه وابراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان ائمة الفقه في الكوفة حتى استقر عند امامنا الاعظم وصاحبييه ابي يوسف وحمد ثم فاض بين الناس
4. كان لهؤلاء الاعلام تلاميذ افذاذ ساروا على اصولهم فكان لهم جهود كبيرة في استنباط الاحكام للنوازل والمسائل المستجدة فانضوت جهودهم مع جهود ائمتهم تحت مسمى المذهب الحنفي والفقه الحنفي
5. نال امامنا الاعظم ثناء العلماء عليه فما الفقه الا شعبة منه والناس عيال عليه
6. ثقة ابي يوسف ويقينه العالي بأمامه حتى جعله بينه وبين الله عز وجل حين يقضي في حقوق الناس ولهذا اليقين جعله لا ينصب قاضيا في الناس الا ان يكون على مذهب ابي حنيفه رحمه الله
7. تدوين الامام محمد بن الحسن فقه امامه الى جانب فقه الصاحين وبثه ونشره فكانت كتبه اصول مؤلفات هذا المذهب الواسع الانتشار في ارجاء المعمورة
8. الحق ان الامامين الصاحبيين قد بلغا مرتبة الاجتهاد المطلق يعرف ذلك من طالع وصف الائمة المجتهدين لهما لكنهم حافظوا على انتسابهم الى امامهم في مذهبه ولم يستقلوا بمذهب خاص لاجلالهم له ومنزلته في قلوبهم
9. اقتضت الرسوم المعتمده في الفقه الحنفي انه لايجوز العدول عن قول اتفق عليه الامام الاعظم والصاحبيين الا لضرورة ملحة
10. واقتضى ذلك الرسم الميمون انه اذا كان للامام قول وللصاحبيين قول اخر انه يقضى بقول الامام مطلقا الا ان يكون القاضي او المفتي من اهل الاجتهاد فيختار بحسب الدليل او يكون سبب الاختلاف بين الامام والصاحبيين الاختلاف الحاصل بسبب العصر والزمان فيقضى على قولهما لانهما متأخران عصرا وزمانا
11. ان يكون للامام قول ومعه احد الصاحبيين وللاخر قول اخر فالعمل على ما اتفق من قول الامام وصاحبه ولايجوز العدول عنه
12. اذا كان في المسألة اقوال ثلاث فيقضى بقول الامام ان كان له فيها قول والا فبقول ابي يوسف فأن لم يجد فيقضى بقول محمد وهنا ايضا اذا بلغ القاضي او المفتي درجة الاجتهاد يجتهد في هذه الفقرة ويرجح بالدليل في اختيار احد الاقوال الثلاثة

13. استقر الرسم الميمون على ان ما صححه المجتهدون المتاخرون في المذهب وسطروه في كتبهم يلزم الاخذ به ولا يجوز العدول عنه فلا اجتهاد في مسائل لهم فيها قول ويلزم تقييد القاضي والمفتي به عند تقليدهم منصب القضاء والافتاء في العصور المتأخرة وذلك لانقطاع المفتي المجتهد فلم يبق الا المقلد المحض وبذلك الاستقرار يكون المذهب عند الحنفيه والله اعلم

Abstarct

Praise be to God، Lord of the Worlds، and prayers and peace be upon the Messenger of God and the Seal of the Prophets، our Master Muhammad، and upon his family and all his companions. After this blessed journey in this auspicious research، we have reached the following:

1. The interest of the Hanafi imams in the art of drawing the mufti for many centuries، and they made entire chapters for this drawing to define it and explain its drawing in their collections and works since the establishment of the dissemination of the opinions of their imams and their efforts in deriving rulings for practical issues and disseminating it in their books.

2. This approved drawing had a visible role and a great impact throughout those centuries in the stability of the judiciary and fatwas، as it did not leave the judge and the mufti in confusion or turmoil with those disseminated opinions.

3. The Hanafi school is the product of a blessed chain of diligent imams that began with the noble companion Abdullah ibn Masoud، may God be pleased with him، passing through Alqama، Ibrahim al-Nakha'i، and Hammad ibn Abi Sulayman، the imams of jurisprudence in Kufa، until it settled with our greatest imam and his two companions Abu Yusuf and Hamad، then it spread among the people.

4. These scholars had exceptional students who followed their principles، and they made great efforts in deriving rulings for new issues and problems. Their efforts were combined with the efforts of their imams under the name of the Hanafi school of thought and Hanafi jurisprudence.

5. Our greatest Imam was praised by scholars، for jurisprudence is only a branch of it، and people are dependent on it.

6. Abu Yusuf's trust and high certainty in his Imam، to the point that he made him between himself and God Almighty when he judged people's rights. This certainty made him not appoint a judge over people unless he was of the school of Abu Hanifa، may God have mercy on him.

7. Imam Muhammad bin Al-Hasan documented the jurisprudence of his Imam، along with the jurisprudence of the two companions، and disseminated and spread it. His books were the foundations of the works of this widely spread school of thought throughout the world.

8. The truth is that the two companion imams reached the level of absolute ijtihad. This is known by those who read the description of the imams who performed ijtihad for them، but they maintained their affiliation to their imam in his school of thought and did not follow a particular school of thought out of their reverence for him and his status in their hearts.

9. The approved fees in Hanafi jurisprudence require that it is not permissible to deviate from a statement agreed upon by the Grand Imam and the two Companions except in case of urgent necessity.

10. This auspicious decree requires that if the Imam has one opinion and the two Companions have another opinion، then the Imam's opinion is to be decided absolutely، unless the judge or mufti is one of the people of ijtihad، in which case he chooses according to the evidence، or the reason for the difference between the Imam and the two Companions is a difference that occurred due to the era and time، in which case the ruling is based on their opinion because they are later in era and time.

11. If the imam has one opinion and one of the two companions has another opinion، then the action is based on what the imam and his companion agree on، and it is not permissible to deviate from it.

12. If there are three opinions on the issue، then the ruling is based on the opinion of the Imam if he has one، otherwise، it is based on the opinion of Abu Yusuf. If he does not find one، then the ruling is based on the opinion of Muhammad. Here also، if the judge or mufti reaches the level of ijtihad، he will exercise ijtihad in this paragraph and will weigh the evidence in choosing one of the three opinions

13.The auspicious decree has been settled that what the later mujtahids in the school have authenticated and written in their

books must be taken into account and it is not permissible to deviate from it. There is no ijtihad in matters in which they have a say. It is necessary to restrict the judge and the mufti to it when they are appointed to the position of judge and mufti in the later eras. This is because the mujtahid mufti has ceased to exist، so there remains only the pure imitator. With this settlement، the school is according to the Hanafis، and God knows best.

المصادر

1. ابن الهمام، ت 861هـ، كمال الدين محمد بن عبد الواحد فتح القدير، شرح الهداية، ط دار الفكر، بيروت.
2. ابن خلكان، ت 681هـ، احمد بن محمد بن ابي بكر، وفيات الاعيان وانباء وابناء الزمان، ط دار صادر، بيروت، 1397هـ.
3. ابن عابدين، محمد امين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، ت 1252هـ، حاشية ابن عابدين (رد المختار على الدر المحتار)، دار الفكر، بيروت، ط الثانية، 1412هـ --1992م.
4. ابن عبد البر، ت 463هـ، ابو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، الانتقاء في فضائل الثلاثة الائمة الفقهاء، ص 173، ط مكتبة القدسي، 1350هـ.
5. ابن كثير الدمشقي، ت 774هـ، اسماعيل بن كثير، البداية والنهاية، ط الكتب العلمية بيروت.
6. ابن كمال باشا، ت 940هـ، احمد بن سليمان، طبقات المجتهدين الذخيرة من المصنفات الصغيرة، السفر الأول، ط1، 1404هـ.
7. ابن مجاهد، ت 324هـ، ابو بكر احمد بن موسى البغدادي، السبعة في القراءات، تحقيق : شوقي ضيف، ط دار المعارف، مصر، ط2، 1400هـ.
8. ابو زهرة، ت 1394هـ، محمد ابو زهرة، ابو حنيفة حياته وعصره ارواءه وفقهه، ط دار الفكر العربي.
9. ابو سليمان معاصر الدكتور عبد الوهاب، كتاب البحث العلمي ومصادر الدراسات الفقهية، ط دار الشروق، جدة، السعودية.
10. الاتابكي، ت 874هـ، يوسف بن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ط المؤسسة المصرية العامة للتأليف.
11. الاشقر معاصر الدكتور عمر سليمان، المدخل الى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ط دار النفائس، الأردن، 1416هـ.
12. الاندربتي، ت 786هـ، عالم بن علاء الانصاري الدهلوي، الفتاوى التاترخانية، ط ادارة القران والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، 1411هـ.
13. الاوزجندي، ت 592هـ، الحسن بن منصور، فتاوى قاضيخان فصل في رسم المفتي بهامش الفتاوى الهندية، ط الثانية، ببولاق مصر، 1310هـ.
14. الكوثري، محمد زاهد، بلوغ الاماني في سيرة الامام محمد بن حسن الشيباني، ط مكتبة الخانجي، مصر، 1355هـ.
15. الأنصاري، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم ، ت 1304هـ، التعليق الممجد على موطأ الامام محمد مع تقدمه طويلة صافية للشيخ عبد الفتاح ابو غدة وتحقيق تقي الدين الندوي ط دار القلم دمشق.
16. التميمي، ت 1005هـ، تقي الدين بن عبد القادر، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ط دار الرفاعي، الرياض، السعودية، 1403هـ.

17. التونخي، ت 384هـ، الحسن بن ابي القاسم، الفرج بعد الشدة، ج1، ص218، ط مكتبة المتنبي، بغداد، 1375هـ.
18. الحصكفي، ت 1088هـ، محمد بن علي بن محمد الحصني الحنفي الدر الختار، شرح تنوير الابصار وجامع البحار، مطبوع مع حاشيته لابن عابدين.
19. الخطيب البغدادي، ت 463هـ، الحافظ ابو بكر احمد بن علي الخطيب، تأريخ بغداد، ط دار الكتاب العربي، بيروت.
20. الدهلوي، ت 1176هـ، شاه ولي الله احمد بن عبد الرحيم، الانصاف في بيان سبب الاختلاف، ص 18، ط المطبعة السلفية، القاهرة، 1398هـ.
21. الزركلي، ت 1396هـ، الدمشقي خير الدين بن محمود، الاعلام، ط دار العلم للملايين، ط الخامسة عشر، 2002م.
22. شرح المنظومة، تحقيق حامد العليمي، دار النور، كراتشي، 1436هـ.
23. الشيرازي، ت 476هـ، ابو اسحاق ابراهيم بن علي، طبقات الفقهاء، ط دار الرائد العربي، بيروت.
24. الصيرمي، ت 436هـ، ابو عبد الله حسين بن علي، اخبار ابي حنيفة واصحابه رحمهم الله، ط المعارف الشرقية، حيدر اباد، الهند، لجنة احياء المعارف النعمانية، عام 1394هـ.
25. الحنفي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي، ت 683هـ، الاختيار لتعليل المختار، ط مطبعة الحلبي، القاهرة.
26. العثماني، محمد تقي، اصول الافتاء مع شرحه المصباح، ط مارية اكاديمي، كراتشي، باكستان.
27. عقود رسم المفتي، مجموعة رسائل، عالم الكتب، بيروت.
28. علي (معاصر) الدكتور محمد إبراهيم، دراسات في الفقه الإسلامي، ط جامعه ام القرى، مكة المكرمة.
29. الأنصاري، عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم، ت 1304 هـ ، ط بهامش شرح الوقاية للمحبوبي .
30. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، ط دار الكتب الإسلامي.
31. القدوري، ت 428هـ، ابو الحسين احمد بن محمد، مختصر القدوري، ط دار سعادت، مطبعة عثمانية 1309هـ.
32. الكردري، ت 827هـ، محمد بن محمد، مناقب الامام ابي حنيفة، ط دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الدكن، 1321هـ.
33. الكردري، ت827هـ، محمد بن محمد بن شهاب، مناقب الامام ابي حنيفة رحمه الله، ط مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الدكن، الهند، 1321هـ.
34. الكوثري، ت 1368هـ، محمد زاهد حسن، التقاضي في سيرة الامام ابي يوسف القاضي.
35. اللكنوي، ت 1304هـ، ابو الحسنات عبد الحي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، ط ادارة القران والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان.
36. مجموعه من المؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، عدد الاجزاء 46 جزءاً ط 1404هـ - 1427هـ.

37. مجموعة من المؤلفين، الموسوعة العربية العالمية، عمل موسوعي ضخم شارك في انجازه اكثر من الف متخصص مادة : الحنفي ، المذهب ضمن كتب المكتبة الشاملة الالكترونية.
38. محي الدين الحنفي، ت 775هـ، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي ابو محمد، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ط مير محمد، كتب خانه، كراتشي، باكستان.
39. المرجاني، ت 1306هـ، هارون بن بهاء الدين، ناظورة الحق في فرضية العشاء وان لم يغب الشفق، ط دار الفتح، الأردن، 1433هـ.
40. المكي، ت 568هـ، ابو المؤيد الموفق بن احمد، مناقب الامام ابي حنيفة رحمه الله، ط مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الدكن، الهند، 1321هـ.
41. النقيب (معاصر) احمد بن محمد، المذهب الحنفي، ط مكتبة الرشد، الرياض، 1422هـ.
42. الهيتمي المكي، ت 973هـ، احمد بن حجر، الخيرات الحسان في مناقب الامام ابي حنيفة النعمان، ط الكتب العلمية، بيروت.

والحمد لله رب العالمين